



## ((اعتماد مجلس الإدارة:

## ((سياسة إدارة المتطوعين))

اعتمدت هذه السياسة بقرار مجلس الإدارة رقم ( ٤٩ ) وتاريخ  
١٤٤٠/٠٤/١٩هـ وتم التوقيع عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة التالية  
أسماءهم:

اعضاء مجلس الإدارة			
م	الإسم	الصفة	التوقيع
1	فهد مناجا المطيري	رئيس مجلس الإدارة	
2	فلاح زايد المطيري	نائب رئيس مجلس الإدارة	
3	فايز سعد الله المطيري	أمين الصندوق	
4	حمدان سمران المطيري	الأمين العام	
5	فهيد مطلق المطيري	عضو مجلس الإدارة	
6	مخلد مناجا المطيري	عضو مجلس الإدارة	
7	سعود بندر المطيري	عضو مجلس الإدارة	



سمو وإبداع



جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن

مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٢)

رؤية VISION

2030

المملكة العربية السعودية  
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

# سياسة إدارة المتطوعين

جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن

المدينة المنورة - محافظة المهد - قرية الصلاحية - بجوار مركز صحي الصلاحية

تليفون : ٠١٤٨٤٣٣٣٣٨ - ٠١٤٨٤٣٣٣٣٤ - جوال : ٠٥٥٠٩١٢١١١

Web : [www.berarn.com](http://www.berarn.com) Email: [berarn@berarn.com](mailto:berarn@berarn.com)

رقم الحساب لدى مصرف الراجحي : ٢٨٦٦٠٨٠١٠٠٠٠٣٥٩ آبيان Sa67800C0286608010000359





## مقدمة

الفرض من هذه السياسة تحديد وتوضيح سياسات التطوع التي من شأنها تنظيم علاقة الجمعية بالمتطوعين بها، وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلا الطرفين.

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة للأطراف في ذلك.

## أنواع التطوع:

- تطوع دائم: أن يكون المتطوع عاملاً بشكل مستمر.
- تطوع مؤقت: وهو أن يكون التطوع إما:
  - لفترة زمنية محددة أو لفترات زمنية متقطعة حسب الحاجة.
  - لنشاط محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات محددة.

## أساليب التطوع:

- التطوع المستمر: كامل الوقت اليومي.
- التطوع الجزئي: جزء من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والمتطوع.
- التطوع المشروط: حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمتطوع.





## حقوق المتطوع:

- التعامل معه باحترام وثقة وشفافية، وأن جهوده تساهم فعلياً في تحقيق أهداف الجمعية.
- إطلاع بطريقته مهنية وواضحة على مناخ الجمعية وتنظيماتها والمعلومات الضرورية للقيام بمهامه.
- مساعدته على إبراز قدراته ومواهبه.
- إدماجه في العمل، والعمل على توظيف طاقاته وقدراته للاستفادة منها بأكبر قدر.
- تقديم التوجيه والتدريب للمتطوع ليتمكن من القيام بالمهام المنوطة به بكفاءة وفاعلية.
- عدم الالتزام بأي حقوق مالية سوى ما يترتب من مصروفات لازمة لتسيير الأعمال؛ على سبيل المثال لا الحصر " تذاكر سفر أو مصروفات نثرية".

## واجبات المتطوع:

- الالتزام بالقوانين واللوائح التي تحددها الجمعية.
- المحافظة على سرية المعلومات في الجمعية، والأدوات العمل التي بحوزته، وموارد الجمعية.
- التعاون والمبادرة والاستعداد للعمل التطوعي، والعمل ضمن فريق واحد.
- الالتزام بالعمل التطوعي كالتزام بأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له.
- المشاركة في الأنشطة والفعاليات التطوعية.
- حسن التعامل مع الآخرين.
- عدم المطالبة بأي مستحقات مالية نتيجة الأعمال التطوعية.
- القيام بالعمل المنوط به على أكمل وجه، وتقبل توجيهات المسؤولين في الجمعية.
- لا يستغل موقعه لتحقيق منفعة شخصية أو أهداف أخرى.







## المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عملية التطوع التقييد بما ورد فيها.

ويشجع أولئك الذين يُستخدمون في عملية التطوع على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.



جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن